

الهيئة العامة للقوى العاملة

قرار إداري رقم (550) لسنة 2026 م

بشأن تعديل بعض أحكام لائحة قواعد وإجراءات

المساهمة في تكلفة تدريب الكويتيين العاملين في

الجهات غير الحكومية وتدريب الباحثين عن العمل

المدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة:

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (28) لسنة 1969 في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية.

- وعلى القانون رقم (19) لسنة 2000 بشأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل بالجهات غير الحكومية وتعديلاته.

- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2010 في شأن العمل في القطاع الأهلي وتعديلاته.

- وعلى القانون رقم (109) لسنة 2013 بشأن الهيئة العامة للقوى العاملة.

- وعلى المرسوم رقم (233) لسنة 2025 بتعيين مدير عام الهيئة العامة للقوى العاملة.

- وعلى القرار الوزاري رقم 1 لسنة 2026 بشأن تفويض المدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة.

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (185) لسنة 2001 في شأن تحديد اختصاصات الجهات الحكومية المعنية بتطبيق أحكام القانون رقم

2000/19.

- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (3) لسنة 2001 بشأن قواعد مساهمة الحكومة في تكلفة تدريب القوى العاملة الوطنية في الجهات غير الحكومية وتعديلاته.

- وعلى القرار الوزاري رقم (6/ق) لسنة 2015 المرفق به اللائحة الداخلية لمجلس إدارة الهيئة العامة للقوى العاملة وتعديلاته.

- وعلى قرار الهيئة العامة للقوى العاملة رقم 688 لسنة 2021 الصادر في شأن لائحة قواعد وإجراءات المساهمة في تكلفة تدريب الكويتيين العاملين في الجهات غير الحكومية وتدريب الباحثين عن العمل.

- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

قرر

مادة (1)

تعديل الفقرة (2) من المادة (10) من اللائحة الصادرة بموجب قرار الهيئة العامة للقوى العاملة رقم (688 لسنة 2021) الصادر في شأن لائحة قواعد وإجراءات المساهمة في تكلفة تدريب الكويتيين العاملين في الجهات غير الحكومية وتدريب الباحثين عن العمل لتصبح على النحو التالي:

2- "20 % من تكلفة تدريب كل فرد تساهم الهيئة في تكلفة تدريبه لأول مرة على ألا يكون قد مضى على تعيينه سنتان، أو في حال حصوله على برنامج تدريبي مماثل في جهة أخرى انتقل إليها الموظف وتطلب التدريب على برامج خاصة بها."

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر بالجريدة الرسمية، ويُلغى ما يخالف أحكامه، وعلى جهات الاختصاص العلم وتنفيذ ما جاء فيه.

مدير عام الهيئة العامة للقوى العاملة

صدر في: 14 مايو 2026م